

رئيس مجلس الوزراء يصدر قرارا باعتبار ٧ سلع من المنتجات الاستراتيجية



السبت ٣٠ ديسمبر ٢٠٢٣

أصدر الدكتور مصطفى مدبولي، رئيس مجلس الوزراء، أمس، قراراً ينص على اعتبار ٧ سلع وهي: زيت الخليط، والفول، والأرز، واللبن، والسكر، والمكرونه، والجبن الأبيض، من المنتجات الاستراتيجية في تطبيق حكم المادة (٨) من قانون حماية المستهلك الصادر برقم ١٨١ لسنة ٢٠١٨، التي تحظر حبس تلك السلع والمنتجات عن التداول سواء من خلال إخفائها، أو عدم طرحها للبيع، أو الامتناع عن بيعها أو بأي صورة أخرى، وذلك لمدة ستة أشهر تبدأ من تاريخ العمل بهذا القرار، أو لحين اشعار آخر أيهما أقرب.

ونص القرار على إلزام حائزي السلع الـ ٧ لغير الاستعمال الشخصي من المنتجين والموردين والموزعين والبائعين، ومن في حكمهم بالمبادرة فوراً إلى إخطار مديريات التموين والتجارة الداخلية المختصة على مستوى الجمهورية بنوعية وكميات ما قد يكون مُخزناً لديهم من هذه السلع، على أن يتم الالتزام بضوابط وإجراءات التوريد التي يصدر بتحديدھا قرار من وزير التموين والتجارة الداخلية.

ووفقاً للقرار، فكل من يخالف أحكام هذا القرار سيطبق عليه العقوبات المنصوص عليها بالمادة رقم (٧١) من قانون حماية المستهلك الصادر برقم ١٨١ لسنة ٢٠١٨.

كما أصدر رئيس الوزراء القرار رقم ٤٥٨٥ لسنة ٢٠٢٣ بتشكيل أمانة فنية دائمة للجنة، التي تم تشكيلها مؤخراً برئاسة وزيرة التخطيط والتنمية الاقتصادية، والمعنية بدراسة آليات ضبط الأسواق وأسعار السلع، بحيث يترأس مركز معلومات ودعم اتخاذ القرار بمجلس الوزراء الأمانة الفنية، على أن تضم في عضويتها ممثلين عن عدد من الجهات المعنية، من بينها وزارات: التموين، والتخطيط، والزراعة، والتجارة والصناعة، **والجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء**، وجهاز حماية المستهلك، وجهاز حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية.

وبموجب هذا القرار، تتولى الأمانة الفنية المشكلة متابعة الإتاحة وكميات الإنتاج والاستهلاك والاستيراد بصفة دورية، ووضع منظومة شاملة بشأن متابعة إجراءات وضوابط الأسعار، وكذا وضع مؤشرات قياس للتحقق من استقرار السعر العادل للمستهلك، والعمل على رقمته كل عمليات تداول وبيع السلع من خلال منظومة محدثة، بدءاً من عملية الإنتاج حتى البيع للمستهلك.